

المجلس الأعلى للقوات المسلحة

مرسوم بقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٢

بالموافقة على اتفاق المظلة بشأن المشروع المصرى لنقل وتدعميش شبكة الكهرباء القومية ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٠/٧/٢٦ بين حكومة جمهورية مصر العربية والشركاء الأوروبيين فى التنمية وهم الوكالة الفرنسية للتنمية ، والمفوضية الأوروبية ، وبنك الاستثمار الأوروبي ، وبنك التعمير الألماني

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرار

المرسوم بقانون الآتى نصه . وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

ووفق على اتفاق المظلة بشأن المشروع المصرى لنقل وتدعميش شبكة الكهرباء القومية ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٠/٧/٢٦ بين حكومة جمهورية مصر العربية والشركاء الأوروبيين فى التنمية وهم الوكالة الفرنسية للتنمية ، والمفوضية الأوروبية ، وبنك الاستثمار الأوروبي ، وبنك التعمير الألماني ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا المرسوم بقانون فى الجريدة الرسمية ، وتكون له قوة القانون ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم资料لى لتاريخ النشر .

صدر بالقاهرة فى ١٨ صفر سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ١٢ يناير سنة ٢٠١٢ م) .

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

المشير / حسين طنطاوى

اتفاق مظلة
بين
حكومة جمهورية مصر العربية
و
الشركاء الأوروبيين في التنمية
وهم
الوكالة الفرنسية للتنمية ("AFD")
و
المفوضية الأوروبية ("EC")
و
بنك الاستثمار الأوروبي ("EIB")
و
بنك التعمير الألماني ("KFW")
ويشار إليهم كل على حدة بـ «شريك التنمية الأوروبي»
بشأن
المشروع المصري لنقل وتدعيم شبكة الكهرباء القومية

إن حكومة جمهورية مصر العربية

٩

الشركاء الأوروبيين في التنمية

انطلاقاً من روح التعاون المثمر بين جمهورية مصر العربية والشركاء الأوروبيين في التنمية ،

ورغبةً في تقوية وتكثيف علاقاتهم من خلال التعاون المشترك في إطار روح الشراكة ،
وإدراكاً أن هذه الشراكة الوثيقة تشكل أساس اتفاق المظلة هذا ،

وبهدف المساهمة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية في جمهورية مصر العربية ،
آخذين في الاعتبار إعلان باريس وأكرا بشأن فعالية المساعدات ، الملكية ،
والتنسيق والموازنة لتحقيق النتائج والمساءلة المتبادلة ،

أخذًا في الاعتبار :

(أ) اتفاق المشاركة بين جمهورية مصر العربية والاتحاد الأوروبي الذي دخل حيز النفاذ
في الأول من يونيو ٢٠٠٤ وخطة العمل المشتركة لسياسة الجوار والمشاركة
الأوروبية بين مصر والاتحاد الأوروبي ، والتي تم إقرارها خلال الاجتماع الثالث
لمجلس المشاركة المصري الأوروبي ببروكسل في ٦ مارس ٢٠٠٧ ،
وقرار المفوضية الأوروبية رقم 3951 (2009) C بشأن اعتماد مخصصات
مرفق الجوار للاستثمار ،

(ب) الاتفاق الإطاري الموقع بين جمهورية مصر العربية وبنك الاستثمار الأوروبي
في ١٩ يوليو ١٩٩٧ ،

(ج) الاتفاق الإطاري الموقع بين جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية
في ١٩ أبريل ٢٠٠٦ ،

تم الاتفاق على ما يلى :

(المادة الأولى)

مصطلحات

يعنى الوكالة الفرنسية للتنمية	AFD
يعنى لجنة مساعدات التنمية	DAC
يعنى المفوضية الأوروبية	EC
يعنى الشركة القابضة لكهرباء مصر ، شركة مملوكة بالكامل للدولة	EEHC
تعمل تحت رعاية وزارة الكهرباء والطاقة	
يعنى الشركة المصرية لنقل الكهرباء ، شركة تابعة للشركة القابضة لكهرباء مصر	EETC
يعنى بنك الاستثمار الأوروبي	EIB
يعنى الاتحاد الأوروبي	EU
يعنى يورو	EUR
يعنى بنك التعمير الألماني	KfW
يعنى وزارة الكهرباء والطاقة	MOEE
يعنى مرفق الجوار للاستثمار	NIF

(المادة الثانية)

أهداف المشروع

يختص المشروع المصري لنقل وتدعيم شبكة الكهرباء القومية ببرنامج متعدد النظم ، متوسط الأجل للاستثمارات ذات الأولوية وذلك لدعم ومد الشبكة القومية للكهرباء ذات الضغط العالي جداً والضغط العالي ، وتقوم الشركة المصرية لنقل الكهرباء بتنفيذ وتشغيل وصيانة المشروع ، وفقاً للمستندات المعنية بالمشروع والمذمع الموافقة عليها وتداولها بين الشركاء الأوروبيين في التنمية (بخلاف المفوضية الأوروبية) والشركة المصرية لنقل الكهرباء والشركة القابضة لكهرباء مصر .

يساهم المشروع المصرى لنقل وتدعم شبكة الكهرباء القومية فى توسيع البنية الأساسية للطاقة ، مما يدعم التنمية والنمو الاقتصادي - الاجتماعي فى مصر . ويعمل المشروع على تطوير شبكة نقل الكهرباء بما يسمح بتوصيل الطاقة الجديدة لتوليد الكهرباء بما فى ذلك الطاقات المتجددة ، وتوفير الإمكانيات للربط الداخلى الإقليمي . كما يسمح المشروع بتحقيق توازن بين حمولة الطاقة والمهد من الفاقد الفنى ، بينما يزيد من الاعتمادية وجودة العرض ، والوفاء بالطلب المستقبلى المتزايد على الكهرباء فى المنطقة .

(المادة الثالثة)

الخزنة التمويلية

١ - تأسيساً على النتيجة الإيجابية للتقييم الذى أعده الشركاء الأوروبيون فى التنمية للمشروع المصرى لنقل وتدعم الشبكة القومية للكهرباء ، ووفقاً للتفويض الصادر لكل شريك أوروبى فى التنمية من هيئاتهم المختصة (متضمناً مرفق الجوار للاستثمار) لإبرام اتفاق قرض/تمويل مع حكومة جمهورية مصر العربية ، من المزعزع أن يتبع الشركاء الأوروبيون فى التنمية بشكل نهائى الخزنة التمويلية التالية لحكومة جمهورية مصر العربية بموجب الشروط المنصوص عليها أدناه فى المادة الثالثة فقرة (٢) «الخزنة التمويلية» ووفقاً للمادة (٥) أدناه .

٢ - وفقاً لقرارات تمويل المفوضية الأوروبية والشركاء الأوروبيين فى التنمية ، فإن المبلغ المقترح ومدى ول كل مساهمة على حدة للشركاء الأوروبيين فى التنمية يكون كما يلى :

فترة السماح (بالسنوات)	الاستحقاق (بالسنوات)	معدل الفائدة *(%)	القيمة	
٥	٢٠	٣٠,٥٩٪ سنوياً	٢٦٠,٠٠,٠٠,٠٠ يورو	بنك الاستثمار الأوروبي
		منحة / مساعدة فنية	٢٠٠,٠٠,٠٠ يورو	المفوضية الأوروبية
٥	١٨	٤٠,٤٪ سنوياً	٥٠٠,٠٠,٠٠ يورو	الوكالة الفرنسية للتنمية

فترة السماح (بالسنوات)	الاستحقاق (بالسنوات)	معدل الفائدة *(٪)	القيمة	
٣	١٢	٤,٦٪ سنويًا	٥٠,٠٠,٠٠ يورو	بنك التعمير الألماني
			١٥٠,٠٠,٠٠ يورو**	مصادر أخرى للتمويل (البنك الدولي)
			٢٣٢,٠٠,٠٠ يورو***	الحكومة المصرية
			٧٦٢,٠٠,٠٠ يورو	المجموع

مفتاح ملاحظات المجدول

* معدلات استرشادية للفائدة الثابتة الحالية بالشروط السائدة في السوق .

** يعادل ٢٢٠,٠٠,٠٠ مليون دولار .

*** المعادل بالجنيه المصري ، (المبلغ الخاص باستثمارات الحكومة المصرية خالص من أي ضرائب محلية وأية رسوم واجبة الدفع ذات صلة بالمشروع) .

٣ - تعتبر الخزنة التمويلية كما يتفق جميع أطراف اتفاقية المظلة هذه ، هي حزمة واحدة مشتركة فقط ولا يكن فصلها أو تقسيمها ، حيث تم تصميمها بأسلوب يؤدي إلى أن يكون المتوسط المرجح لسعر فائدة الخزنة التمويلية هو (٣,٣٪) بعنصر منحة يبلغ حوالي (٤٣٪) وفقاً لطريقة حسابات لجنة مساعدات التنمية (DAC) .

٤ - تتعهد حكومة جمهورية مصر العربية بتوفير التمويل المحلي للمشروع وفقاً لخطتها التنفيذية .

(المادة الرابعة)

سداد القروض

تتعهد حكومة جمهورية مصر العربية ، كمقترض ، بأن تقوم بالوفاء بكامل التزامات السداد المستحقة عليها من خلال وزارة المالية .

(المادة الخامسة)

ترتيبات التنفيذ

١ - إن تنفيذ واستخدام المبالغ المحددة في المادة الثالثة من اتفاق المظلة هذا والشروط والأحكام التي تم بناءً عليها إتاحة هذه المبالغ يحكمها اتفاقيات قرض/تمويل محددة يتم التفاوض عليها وتوقيعها بين حكومة جمهورية مصر العربية (ويعتبرها - ليس على سبيل المحرر -

الوزارات المشاركة في تنفيذ وتمويل المشروع - حسب الحالة - والبنك المركزي المصري) والشركة المصرية لنقل الكهرباء (التي لها صلة باتفاقيات قرض/تمويل محددة) وكل شريك أوروبي في التنمية .

٢ - يقوم كل شريك أوروبي في التنمية بصرف المبالغ بموجب اتفاقات القروض/التمويل الخاصة به فقط في حالة إذا ما :

(أ) دخل اتفاق المظلة هذا حيز النفاذ .

(ب) تم توقيع جميع اتفاقات قرض/تمويل مع كل شريك من الشركاء الأوروبيين في التنمية .

(ج) لم تنشأ أي واقعة - في إطار اتفاق القرض/التمويل - يكون من شأنها تمكن أي شريك أوروبي في التنمية من إلغاء أو تعليق الصرف بموجب الاتفاقية المبرمة معه على حدة .

(د) تم استيفاء كافة الشروط السابقة على السحب (يعنى الفعالية المتبادلة) لكل اتفاقات القروض/التمويل .

(ه) تتم المسحوبات الخاصة بكل شريك أوروبي في التنمية على أساس التناوب ، أي بنسبة متساوية كل شريك في التمويل .

(المادة السادسة)

اتفاقات القروض والتمويل

وفقاً لكل شريك أوروبي في التنمية والمفوض على نحو ما من قبل حكومته (بما في ذلك مرفق الجوار للاستثمار) بالدخول في اتفاق قرض/تمويل ورضا كل شريك عن الشروط الواردة باتفاق قرض/تمويل ، من أجل تنفيذ المشروع المصري لنقل وتدعيم شبكة الكهرباء القومية موضوع اتفاق المظلة الذي نحن بصدده :

(أ) يقوم كل من بنك الاستثمار الأوروبي وبنك التعمير الألماني والوكالة الفرنسية للتنمية بالتفاوض وتوقيع اتفاقات القروض/التمويل منفردة مع البنك المركزي المصري نيابة عن جمهورية مصر العربية كمقرض ، وزارة الكهرباء والطاقة (كجهة لها صلة بتنفيذ القرض/اتفاقات التمويل) والشركة القابضة لكهرباء مصر (كجهة لها صلة بتنفيذ القرض/اتفاقات التمويل) كمروج ، والشركة المصرية لنقل الكهرباء كمستفيد .

(ب) تقوم المفوضية الأوروبية بالتفاوض وتوقيع اتفاق التمويل المنفرد الخاص بها مع وزارة الكهرباء والطاقة بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية .

(ج) تقوم المفوضية الأوروبية وبنك الاستثمار الأوروبي بالموافقة على تمويل المساعدة الفنية بمنحة من خلال مرفق الجوار للاستثمار .

(المادة السابعة)

امتيازات

طبقاً للنصوص المعنية بهذا الشأن الواردة بالاتفاقات المذكورة في الفقرة من (أ) إلى (ج) في التمهيد أعلاه ، تعفى حكومة جمهورية مصر العربية بنك الاستثمار الأوروبي (EIB) والمفوضية الأوروبية (EC) وبنك التعمير الألماني (KfW) ، والوكالة الفرنسية للتنمية (AFD) من كافة الضرائب بما في ذلك ضريبة المبيعات والجمارك وغيرها من الرسوم العامة المطبقة في جمهورية مصر العربية فيما يخص إبرام وتنفيذ الاتفاques المشار إليها في المادتين الخامسة والسادسة أعلاه .

(المادة الثامنة)

سير العمل والمتابعة

يقوم الشركاء الأوروبيون في التنمية وحكومة جمهورية مصر العربية وقائلاها - ليس على سبيل المحرر - الوزارات والمؤسسات المشاركة الأخرى في تنفيذ المشروع المصري لنقل وتدعم شبكة الكهرباء القومية بتنظيم بعثات مشتركة منتظمة لمتابعة سير العمل لضمان أن حصيلة المخزنة التمويلية المشار إليها في المادة الثالثة أعلاه يتم استخدامها في الغرض المخصص لها وطبقاً للاتفاques المشار إليها في المادتين الخامسة والسادسة أعلاه .

(المادة التاسعة)

دخول الاتفاق حيز النفاذ

تقوم حكومة جمهورية مصر العربية بإخطار الشركاء الأوروبيين في التنمية من خلال بنك الاستثمار الأوروبي (بصفته مؤسسة التمويل الرائدة) بما يفيد أن المتطلبات القانونية المصرية لدخول هذا الاتفاق حيز النفاذ قد تمت . وبالتالي يكون اتفاق المظلة هذا سارياً ونافذاً بكامل بنوده اعتباراً من تاريخ قيام حكومة جمهورية مصر العربية بهذا الإخطار .

(المادة العاشرة)

حل النزاع

أى نزاع أو خلاف أو جدل أو مطالبة تنشأ فيما يتعلق باتفاق المظلة يتم بقدر الإمكان تسويته وديًا ما بين الأطراف .

حرر هنا الاتفاق ووقع في مدينة القاهرة يوم ٢٦ يوليه ٢٠١٠ ، من عشر نسخ أصلية ، خمس باللغة العربية وخمس باللغة الإنجليزية ، لكل منها ذات الحجية ، وفي حالة الاختلاف في تفسير النصين العربي والإنجليزى ، يعتمد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

عن حكومة جمهورية مصر العربية
عن الشركاء الأوروبيين في التنمية

بنك الاستثمار الأوروبي (EIB)

فايزه أبو النجا

(إمضاء)

وزيرة التعاون الدولي

المفوضية الأوروبية (EC)

(إمضاء)

بنك التعمير الألماني (KfW)

(إمضاء)

الوكالة الفرنسية للتنمية (AFD)

(إمضاء)